

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٢٩٦ لسنة ٢٠٠٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢  
المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠٣/٤/٢٩ :

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار رئيس محكمة بنى سويف الابتدائية  
المؤرخ ٢٠٠٣/٥/٧ :

وعلى كتاب السيد الأستاذ نقيب المحامين بنى سويف المؤرخ ٢٠٠٣/٥/٥ :  
وبناءً على ما عرضه السيد الأستاذ المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تنشأ بدائرة نيابة بنى سويف الكلية نيابة جزئية يشمل اختصاصها القضايا الخاصة بالمرور  
بدائرة المحافظة ويكون مقرها بسراي محكمة قسم ومركز بنى سويف الجزئية بميدان المديرية  
بندر بنى سويف .

(المادة الثانية)

تنشأ بدائرة محكمة بنى سويف الابتدائية محكمة جزئية يكون اختصاصها قضايا المرور  
الخاصة بدائرة المحافظة ويكون مقرها بسراي محكمة قسم ومركز بنى سويف الجزئية  
 بميدان المديرية بندر بنى سويف .

## (المادة الثالثة)

تحال إلى المحكمة والنيابة المنشآتين بهذا القرار القضائية والتحقيقات التي أصبحت من اختصاص كل منها بالحالة التي هي عليها وتكون إحالة القضائية للمحكمة المذكورة بجلسات محددة وبدون مصاريف ما لم تكن مؤجلة للنطق بالحكم فيها.

## (المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٠٣/٦/٢١

صدر في ٢٠٠٣/٥/٨

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر